

وزارة الداخلية

قرار رقم ٤٥٠٥ لسنة ٢٠١٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يُرفض طلب السيد/ عبد الله عبد الرحمن أحمد إبراهيم
(الفلسطينى الجنسية) مواليد القليوبية فى ١٧/٣/١٩٨٥ اكتساب جنسية والدته المصرية
بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون
الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ وذلك لدواعٍ أمنية .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٧/١٢/٢٠١٤

وزير الداخلية

محمد إبراهيم